

قرار رقم (١٨٩)، لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقييد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلّاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي	م
عمرو كمال عبد الرحمن مهران	٤٩٩٤٢	حر	٢٨٧٠١١٠٢٥٠٧٥٩٦	١
احمد فكري حسين السيسى	٤٩٩٤٣	حر	٢٩٣١٢٢٨٠٢٠٠٤٧٧	٢
داليا محمد سليمان ابراهيم	٤٩٩٤٤	حر	٢٨٢٠٦٠٥٠٢٠٢٢٠١	٣
اشرف صالح سيد مصطفى	٤٩٩٤٥	حر	٢٦٩٠١٠٥٠١٠٣٦٥٥	٤
مريم سمير نجيب تاوضروس	٤٩٩٤٦	حر	٢٧٥٠١٠٨٢٤٠٠٨٨	٥
ياسمين حامد احمد حامد	٤٩٩٤٧	حر	٢٨٩٠٢١٦٠١٠٥٨٢	٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح